منسك الحج

تأليف

الإمام العلامة

الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب

رحمه الله

طبع على نفقة حفيد البيت المبارك

الشيخ عبد الرحمن ابن الشيخ محمد بن عبد اللطيف

المطبعة السلفية ومكتبتها

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين . والصلاة والسلام على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

اعلم رحمك الله أنه يستحب لمن أراد الحج ، وكان حجه تطوعاً ، أن يبدأ بالاستخارة ، فيستخير الله هل يحج هذا العام أو غيره . وإن كان فرضاً استخار هل يخرج من هذا الوقت أو غيره ، وهل يرافق هؤلاء أو غيرهم ، وهل يسير من هذا الوجه أو غيره ، ونحو ذلك من الوجوه التى لا يعلم وجه المصلحة فى أحدها بعينه

ويشرع فى ركعتيها ، ويقرأ بقل يا أيها الكافرون وسورة الإخلاص ، لما تضمنت السورتان من التوحيد العلمى والعملى . وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يعلمهم الاستخارة كما يعلمهم السورة من القرآن فى الأمور كلها يقول « إذا هم أحدكم بأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ، ثم ليقل : اللهم إنى أستخيرك بعلمك ، وأستقدرك

بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم ، فانك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب . اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر (وتسميه بعينه) خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبة أمرى فاقدره لى ويسره لى ثم بارك لى فيه ، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة أمرى فاصرفه عنى واصرفنى عنه واقدر لى الخير حيث كان ، ثم أرضنى به مع العافية » رواه البخارى . قال الشيخ تقى الدين : يدعو قبل السلام أفضل ، ثم يستشير ، فما ندم من استخار وشاور . فاذا ظهرت المصلحة فى شىء فعله . فاذا عزم على الحج فليكن أعظم ما يهتم به الإخلاص لله تعالى ، ولا يكون له شىء من المقاصد سوى ذلك ، لقوله ﷺ « إنما الأعمال بالنيات » الحديث

فصل

وإذا أراد سفر الحج سن له أن يجتهد فى أمور :

منها أن يكتب وصيته . والوصية سنة إلا لمن عليه دين أو

عنده وديعة أو عليه حق ، فالوصية واجبة فى حقه ، ويشهد على وصيته . ويسن أن يستحل من بينه وبينه معاملة فى شىء أو صحبة ، ويسترضى والديه وشيوخه ومن ندب إلى بره واستعطافه من قريب أو جار ، ويتوب إلى الله تعالى من جميع الذنوب والمخالفات . ويجب عليه أن يخرج من جميع المظالم وأن ينزع بالتوبة من جميع المعاصى الظاهرة والباطنة ، ويقضى ديونه ويعد نفقة من تلزمه نفقته ذهاباً ورجوعاً ، ويوصى فى أهله وماله بما يكون موصياً به عند الموت ، ويتذكر ما سلف من ذنوبه ، ويتوب إلى الله من جميع ما أسلفه من الذنوب ، فان التوبة من ذلك واجبة على الفور ، ويطلب من الله سبحانه المعونة على سفره ، ويجتهد فى تعلم ما يحتاج إليه فى سفره ، ويجتهد فى رفيق صالح .

ويستحب له عند إرادة الخروج أن يصلى ركعتين فى بيته ويقول بعد حمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ : اللهم بك أستعين ، وعليك أتوكل . اللهم ذلّل لى صعوبة أمرى . وسهل علىّ مشقة سفرى ، وارزقنى من الخير كله أكثر مما

أطلب ، واصرف عنى كل شر . رب اشرح لى صدرى ، ونوّر قلبى ، ويسر لى أمرى . اللهم إنى أستحفظك وأستودعك نفسى ودينى وأهلى وأقاربى وكل ما أنعمت على وعليهم من أمر الآخرة والدنيا ، فاحفظنا من كل سوء يا كريم . ويختم بالحمد والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ

وإذا نهض من جلوسه فليقل ما ورد عنه ﷺ أنه لم يرد سفرا إلا قال حين ينهض من جلوسه « اللهم إليك توجهت ، وبك اعتصمت ، أكفنى ما أهمنى وما لا أهتم به . اللهم زوّدنى التقوى ، واغفر لى ذنبى ، ووجهنى للخير أينما توجهت

فاذا خرج من بيته فليقل ما ورد عند الخروج منه : « بسم الله ، آمنت بالله ، توكلت على الله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله » ثم ليقل لمن خلفه : « أستودعكم الله الذى لا يضيع ودائعه »

فاذا ركب دابته فليقل : بسم الله (مرة) الحمد لله (ثلاثاً) ، سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين . وإنا إلى ربنا

لمنقلبون . اللهم اغفر لى ذنبى ، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت . ويواظب على هذا كلما ركب ويقول : اللهم إنى أسألك فى سفرنا هذا البر والتقوى ، ومن العلم ما ترضى . اللهم هوّن علينا السفر واطْوِ عنا بُعده . اللهم أنت الصاحب فى السفر والخليفة فى الأهل والمال والولد . اللهم إنى أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنظر وسوء المنقلب ومن الحور بعد الكور . اللهم اطو لنا الأرض . وإذا استعصت الدابة فليقرأ فى أذنها ﴿ أفغير دين الله يبغون وله أسلم من فى السموات والأرض طوعاً وكرهاً وإليه يرجعون ﴾ ويكثر من الدعاء فى السفر لا سيما الأدعية والتعوذات النبوية التى يحترس بها من شيطان الإنس والجن . وينبغى له الرفق بالدابة والتخفيف عنها ، ولا بأس بركوب ثلاثة على الدابة إذا أطاقته . وإذا عثرت فليقل بسم الله . وإذ علا نشزا من الأرض كبر ثلاثاً ، وإذا هبط وادياً ونحوه سبح الله

فصل فى آداب المنزل

إذا نزل منزلا فليجتنب الطريق لا سيما فى الليل ، فان النبى

ﷺ نهى عن ذلك ، واشتغل بالتسبيح إذا حطت عن الرحال ، فاذا نزل منزلا فليقل : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق (ثلاثاً) فانه لا يضره شيء حتى يرتحل من منزله ، قاله ﷺ . وإذا جن عليه الليل قال : يا أرض ربى وربك الله ، أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما خلق فيك وشر ما خلق عليك وشر ما يدب عليك . أعوذ بالله من شر أسَد وأسْود وحية وعقرب ، ومن شر ساكن البلد ووالد وما ولد

فاذا رأى قرية يريد دخولها فليقل : اللهم رب السماوات السبع وما أظللن ، ورب الأرضين السبع وما أقللن ، ورب الشياطين وما أضللن ، ورب الرياح وما ذرين ، أسألك خير هذه القرية وخير أهلها ، وأعوذ بك من شر هذه القرية وشر أهلها وشر ما فيها . اللهم ارزقنى مودة خيارهم ، واصرف عنى شر شرارهم

وينبغى أن يحافظ على أوراد الصباح والمساء . وإذا خاف قوماً قال : اللهم إنا نجعلك فى نحورهم ، ونعوذ بك من شرورهم .

ويقول عند الكرب : لا إله إلا الله العظيم الحليم ، لا إله إلا الله رب العرش العظيم ، لا إله إلا الله رب السموات السبع ورب العرش الكريم ، يا حى يا قيوم برحمتك أستغيث . ويداوم على الاستغفار

وينبغى أن لا يسير سير الغافلين الذين ذمهم الله بقوله تعالى وكأين من آية فى السموات والأرض يمرّون عليها وهم عنها معرضون ﴾ بل يسير سير الأكياس الذين يتفكرون فى خلق السموات والأرض وعجائب خلق الله ، فان السفر مظنة رؤية العجائب ، فيقوى بذلك إيمانه ، ويستدل على عظمة ربه ويعتبر بآثار الماضين ، فقد قيل : تفكر ساعة خير من عبادة سنة . وهى مفتاح كل خير

فصل

اعلم أن آكد أركان الإسلام بعد الشهادتين الصلوات الخمس ، وأن أول ما يحاسب به العبد صلاته ، فمن حج من غير إقام الصلاة لا سيما إن كان حجه تطوعاً كان بمنزلة من سعى فى

ربح درهم وضيع رأس ماله وهو ألوف كثيرة . فمن أهم ما على المسلم المحافظة على الصلوات فى أوقاتها ولو بالجمع بين الصلاتين المجموعتين فى وقت أحدهما ، فانه لا يرخص لأحد أن يصلى صلاة الليل فى النهار ولا صلاة النهار فى الليل ، ولا أن يصلى على ظهر دابته الصلاة المكتوبة ، ولا من خاف الانقطاع عن رفقته أو نحو ذلك ممن خاف على نفسه . فأما المريض ومن كان فى ماء وطين ففى صلاته على الراحلة اختلاف مشهور للعلماء ، ومذهب الإمام أحمد رحمه الله أنها لا تصح على الراحلة الواقفة أو السائرة لمتأذ بمطر أو وحل أو ثلج أو برد . وأما صلاة النافلة فانها تصح من المسافر على الراحلة ، ولو لم يتأذ بمطر أو نحوه ، وقد كان السلف يواظبون فى الحج على نوافل الصلاة ، وكان ﷺ يواظب على قيام الليل على راحلته فى أسفاره كلها ، ويوتر عليها ولو كانت الراحلة مما لا يؤكل كالبغل والحمار إذا لم يباشر ببدنه أو ثوبه الدابه النجسة ، وتصح إلى جهة سيره ولو ماشياً ولو كان السفر قصيراً . ومتى عدل عن جهة سيره مع علمه أو مع العذر بطلت ، ما لم يكن عدولا إلى القبلة

فصل

فى الصحيحين عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال « أفضل الأعمال إيمان بالله ورسوله ، وجهاد فى سبيله ، ثم حج مبرور » . وثبت عن النبى ﷺ أنه قال « من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه » . وإنما يكون مبروراً باجتماع أمرين : أحدهما بمعنى الإحسان إلى الناس ، كان ابن عمر يقول : البر شىء هين ، وجه طلق وكلام لين . وهذا مما يحتاج إليه فى الحج كثيراً ، وهو معاملة الناس بالإحسان بالقول والفعل

ومن أجمع خصال البر التى يحتاج إليها الحاج وغيره ما وصى به النبى ﷺ أبا جُرَىّ الجهيمى قال « لا تحقرن من المعروف شيئاً ، ولو أن تفرغ من دلوك فى إناء المستقى ، ولو أن تعطى صلة الحبل ، ولو أن تعطى شِسْعَ النعال ، ولو أن تنحى الشىء من طريق الناس يؤذيهم ، ولو أن تلقى أخاك ووجهك إليه منطلق ، ولو أن تلقى أخاك المسلم فتسلم عليه ، ولو أن تؤنس وحشان فى

الأرض » وقال ربيعة : المروءة فى السفر بذل الزاد ، وقلة الخلاف على الأصحاب . والإحسان إلى الرفقة فى السفر أفضل من العبادة القاصرة ، لا سيما إن احتاج العبد إلى خدمة إخوانه . والمعنى الثانى مما يراد بالبر فعل الطاعات كلها ، وضده الإثم . وقد فسر الله البر بذلك فى قوله تعالى ﴿ ولـكن البرّ من آمن بالله واليوم الآخر ﴾ الآية . فذكر ستة أنواع كلها يحتاج إليها ، ومن أهمها بعد الإيمان إقام الصلاة . ومن أعظم أنواع بر الحج كثرة ذكر الله تعالى ، وقد أمر الله تعالى بكثرة ذكره فى مناسك الحج مرة بعد أخرى

(الأمر الثانى) مما يكمل به الحج اجتناب أفعال الإثم فيه من الرفث والفسوق والمعاصى ، ومن أعظم ما يجب على الحاج اتقاؤه من الحرام أن تطيب نفقته فى الحج ولا يجعلها من كسب حرام . ومما يجب اجتنابه على الحاج وبه يتم بر حجه ألا يقصد بحجه رياء ولا سمعة ولا مباهاة ولا فخراً ولا خُيَلاء ولا يقصد به إلا وجه الله تعالى ورضوانه ، ويتواضع فى حجه ويتمسكن ويخشع لربه

كتاب المناسك

الحج والعمرة واجبان فى العمر مرة بشروط خمسة : الإسلام ، والعقل ، والبلوغ ، وكمال الحرية ، والاستطاعة وهى زاد وراحلة تصلح لمثله فاضلا عما يحتاجه وعن مئونته ومئونة عياله على الدوام وبعد الحوائج الأصلية من كتب ومسكن ولباس . ولا يصير مستطيعاً ببذل غيره له . ويعتبر أمن الطريق على النفس والمال خالياً من خفارة ، وتزيد المرأة على الرجل زيادة وجود المحرم لحديث ابن عباس « لا تسافر المرأة إلا مع ذى محرم » وهو زوجها أو من تحرم عليه على التأبيد بنسب أو سبب مباح

فصل فى المواقيت

ميقات أهل المدينة ذو الحليفة ، وأهل مصر والشام والمغرب الجحفة ، وميقات أهل اليمن يلملم ، وميقات أهل نجد قرن المنازل ، وميقات أهل المشرق ذات عرق ، وهى لأهلها ولمن مرّ عليها من غيرهم ، ومَن منزله دون هذه المواقيت يحرم منه ، وأهل مكة ومن

بها من غيرهم إذا أرادوا العمرة فمن الحلّ ، وإن أرادوا الحج فمن مكة . ولا يحل لمسلم حر مكلف أراد دخول مكة أو النسك تجاوز الميقات بلا إحرام إلا لقتال مباح أو خوف أو حاجة تتكرر كالحطّاب . ومن أحرم لدخول مكة لا لنسك طاف وسعى وحلق وحل ، فان تجاوز الميقات غير محرم لزمه أن يرجع ليحرم منه إن لم يخف فوات حج أو على نفسه ، وإن أحرم من موضعه فعليه دم

وأشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذى الحجة

فصل فى الإحرام

سن لمريده غسل أو تيمم لعدمه . وسن له تنظف وتطيب وتجرد من مخيط وأن يحرم فى إزار ورداء أبيضين نظيفين ويجزى فى غير البياض بلا خلاف . والأفضل أن يحرم فى نعلين ، فان لم يجد نعلين لبس خفين ، وأحرم عقب ركعتين نفلا أو عقب فريضة . ونيته شرط ، فلا يصير محرماً بمجرد الدخول فى النسك بغير نيته . ويستحب قوله : اللهم إنى أريد النسك كذا فيسره لى وتقبله منى .

وان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني . فمتى حبس بمرض أو عدو أو ضل الطريق حل ولا شيء عليه

والانساك ثلاثة : تمتع ، وإفراد ، وقران

وأفضل الانساك التمتع لما في الصحيحين أنه ﷺ أمر أصحابه لما طافوا وسعوا أن يجعلوها عمرة إلا من ساق هدياً ، وثبت ﷺ على إحرامه لسوق الهدى ، وتأسف بقوله « لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت ، ولأحللت معكم »

وصفته أي التمتع أي يحرم بالعمرة في أشهر الحج ويفرغ منها ثم يحرم بالحج في عامه . ويجب على الأفقي — وهو من كان مسافة قصر فأكثر من الحرم — إن أحرم متمتعاً أو قارناً دم . ويسن أن يلبي عقب إحرامه تلبية كتلبيته ﷺ : لبيك اللهم لبيك ، لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك . وإن زاد كما زاد ابن عمر فلا بأس وهو : لبيك وسعديك ، والخير بيديك ، والرغباء إليك والعمل . ويقول : لبيك بعمرة في

أول التلبية ، ويكثر من التلبية . وتتأكد إذا علا نشزاً أو هبط وادياً أو صلى مكتوبة أو أقبل الليل أو النهار أو التقت الرفاق أو سمع ملبياً ، ويدعو يسيراً ، ويصلى على النبي ﷺ يصوت بها الرجل وتخفيها المرأة بقدر ما تسمع رفيقتها . ويجتنب ما نهاه الله تعالى عنه في كتابه من الرفث وهو إتيان أهله ، والفسوق وهى المعاصى كلها . ومعنى هذا أنه يتغلظ الذنب فى الاحرام ويتأكد اجتنابه . وليست المعصية فى الإحرام كالمعصية فى غيره ، وكذلك الحرم ليست المعصية فيه كالمعصية فى غيره . ويجتنب الجدال وهو مماراة صاحبك حتى يغضب . ويستحب قلة الكلام فيما لا ينفع ، واحتج أحمد بأن شريحاً كان إذا أحرم كأنه حية صماء

فصل — محظورات الإحرام

وهى تسعة : أحدها حلق الشعر . الثانى تقليم الأظفار ، فمن حلق أو قلم ثلاثة فعليه دم أو إطعام ستة مساكين أو صيام ثلاثة أيام ، وفى الشعرة الواحدة أو الظفر الواحد إطعام مسكين ، وفى شعرتين أو ظفرين إطعام مسكينين ، فان خرج بعينه شعر أو

انكسر ظفره فأزالها فلا فدية ، وإن حصل له الأذى بقروح أو قمل ونحوه فأزال شعره لذلك فدى . الثالث تغطية الرأس ، فمن غطى رأسه فدى . الرابع لبس المخيط . الخامس الطيب . السادس قتل صيد البر واصطياده ، فمن قتل أو تلف فى يده فعليه جزاؤه . ولا يحرم حيوان إنسى كالدجاج وبهيمة الأنعام ولا صيد البحر ولا يحرم قتل محرَّم الأكل كالأسد والنمر والكلب ، ولا يحرم قتل الصائل دفعاً عن نفسه أو ماله . ويحرم باحرام . لا يحرم قتل قمل وصئبان ولو برميه ولا جزاء ، ويضمن جراد بقيمته . وإن احتاج المحرم لفعل محظور فعله وفدى . السابع عقد النكاح ويحرم ولا يصح ، لما روى مسلم عن عثمان مرفوعاً « المحرم لا يَنكح ولا يُنكح » ولا فدية . الثامن الوطء ، فلو جامع قبل التحلل الأول فسد نسكهما ويمضيان فيه ويقضيانه ثانى عام . التاسع المباشرة فان فعل فأنزل لم يفسد حجه وعليه بدنة

وإحرام المرأة فيما تقدم كالرجل إلا فى اللباس وتجتنب البرقع والقفازين وهما شيء يعمل لليدين يدخلان فيه يسترهما من الحر ،

وتجتنب ما مسه ورس وزعفران ، وتجتنب تغطية وجهها ، ويباح لها التحلي

فصل فى الفدية

يخير بفدية حلق فوق شعرتين وتقليم وتغطية رأس وطيب بين صيام ثلاثة أيام أو إطعام ستة مساكين لكل مسكين مدّ بر أو نصف صاع من غيره ، ويصوم عن كل مدٍ يوماً ، ويخير بما لا مثل له بعد أن يقوّمه بدراهم لتعذر المثل بين إطعام وصيام . وأما دم متعة وقران فيجب الهدى لقوله تعالى ﴿ فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى ﴾ فان عدمه صام ثلاثة أيام فى الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله ، والمحصر إذا لم يجد هدياً صام عشرة أيام ثم حل . ويجب بوطء فى فرج فى الحج بدنة ، ويجب بوطء فى العمرة شاة ، وإن طاوعته زوجته لزمها ما ذكر . ولا شيء على من فكر فأنزل أو احتلم أو أمذى بنظرة

فصل

ومن كرر محظوراً من جنس ولم يفدِ فدى مرة ، ومن فعل

محظوراً من أجناس بأن حلق وقلم أظفاره ولبس مخيطاً فدى لكل مرة . ويسقط بنسيان فدية لبس وطيب وتغطية رأس دون وطء وصيد وتقليم وحلق

وكل هدى أو إطعام فلمساكين الحرم ، وفدية الأذى واللبس ونحوهما ودم الإحصار حيث وجد بسببه ، ويجزى الصوم بكل مكان . والدم شاة أو سُبع بدنة ، وتجزى عنها بقرة

فصل فى جزاء الصيد

فى النعامة بدنة ، وفى حمار الوحش بقرة ، وفى الأيل والوعل بقرة ، وفى الضبع كبش ، والغزالة عنز ، والوبر والضب جدى ، وهو الذكر من أولاد المعز له ستة أشهر ، وفى اليربوع جفرة لها أربعة أشهر ، وفى الحمامة شاة ، كل ذلك قضى به الصحابة ، وما لم تقض فيه الصحابة يرجع فيه إلى قول عدلين خبيرين ، وعلى جماعة اشتركوا فى قتل صيد جزاء واحد . ويحرم صيد الحرم على المحرم وغير المحرم لقوله ﷺ يوم فتح مكة « ان هذا البلد حرّمه الله

يوم خلق السموات والأرض ، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة . وحكم صيده كصيد المحرم ، فيه الجزاء . ويحرم قطع شجره وحشيشه الأخضرين . ويجوز قطع اليابس والثمرة وما زرعه آدمى والكمأة والفقع والإذخر ، ويباح الانتفاع بما زال وانكسر من غير فعل آدمى ، وتضمن شجرة صغيرة عرفاً بشاة ، ومافوقها ببقرة . وللمحرم أن يقتل ما يؤذى بعادته الناس كالحية والعقرب والفأرة والكلب العقور ، وله أن يدفع ما يؤذيه من الآدميين والبهائم حتى لو صال عليه أحد ولم يندفع إلا بالقتال قاتله ، قال ﷺ « من قُتل دون دينه فهو شهيد ، ومن قتل دون حرمته فهو شهيد » . ويحرم صيد المدينة ولاجزاء ، ويباح الحشيش للعلف ، وتباح آلة الحرث ونحوه من حرم المدينة . وحرمها ما بين عير إلى ثور : جبلين مشهورين

فصل

تستحب المجاورة بمكة والمدينة لمن لم يخف الوقوع فى محظور

ومكة أفضل من المدينة ، والصلاة فى المسجد الحْرام بمائة ألف صلاة ، وفى مسجد النبى ﷺ بألف ، وفى المسجد الأقصى بخمسمائة صلاة ، وبقية حسنات الحْرم كالصلاة فى المضاعفة

ويسنّ لمن أتى مكة أو المدينة الاستكثار من الطاعة والأعمال الصالحة ، من صلاة وصوم وصدقة وقراءة وذكر وطواف لمن كان بمكة ، فانه أفضل للغريب من الصلاة اغتناماً لهذه العبادة التى تفوت بالخروج من مكة المشرفة . وكان كثير من السلف يحيي الليل بالعبادة مدة إقامته بمكة

فصل فى دخول مكة

ويسنّ من أعلاها ، والمسجد من باب بنى شيبة

ويسن أن يقول عند دخوله ، بسم الله وبالله ومن الله وإلى الله . اللهم افتح لى أبواب رحمتك . فاذا رأى البيت رفع يديه وقال : اللهم أنت السلام ومنك السلام حيِّنا ربنا بالسلام ، اللهم زد هذا البيت تعظيما وتكريماً وتشريفاً ومهابة وبراً ، وزد مَن

عظمه وشرفه ممن حجه واعتمره تعظيما وتكريماً وتشريفاً ومهابة وبراً . الحمد لله رب العالمين كثيراً كما هو أهله وكما ينبغى لكرم وجهه وعز جلاله . الحمد لله الذى بلغنى بيته ورآنى لذلك أهلا . والحمد لله على كل حال . اللهم إنك دعوت إلى حج بيتك الحرام وقد جئتك لذلك . اللهم تقبل منى واعفُ عنى وأصلح لى شأنى كله ، لا إله إلا أنت (يرفع بذلك صوته إن كان رجلا) وما زاد من الدعاء فحسن

ثم إذا دخل المسجد وقال ما تقدم ، فأول ما يبدأ به طواف العمرة إن كان معتمراً ، ويطوف القارن والمفرد للقدوم ، ويضطبع بردائه

وصفة الاضطباع أن يجعل وسط ردائه تحت عاتقه الأيمن ، وطرفيه على عاتقه الأيسر ، ويبدأ طوافه من الحجر الأسود فيحاذيه بكل بدنه ويستلمه ، فان شق استلامه وتقبيله استلمه بيده وقبلها ، فان شق اللمس أشار اليه ويقول : بسم الله والله أكبر ،

اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك ووفاء بعهدك واتباعاً لسنة نبيك محمد ﷺ . ويطوف سبعاً يرمل الأفقى فى هذا الطواف . والرمل مثل الهرولة وهو مسارعة المشى مع تقارب الخطا ، فان لم يمكنه الرمل للزحمة كان خروجه إلى حاشية المطاف . والرمل أفضل ، يرمل ثلاثاً فى ثلاثة أشواط ، ثم يمشى أربعاً من غير رمل لفعله عليه السلام ، ولا يقضى الرمل إن فات ، ولا يسن رمل ولا اضطباع فى غير هذا الطواف وهو طواف القدوم

ويسن أن يستلم الحجر والركن اليمانى عند محاذاتهما ، فالحجر الأسود يستلم أو يقبل ، واليمانى يستلم ولا يقبل ، والآخران لا يستلمان ولا يقبلان . والاستلام هو مسحه باليد ، وأما سائر جوانب البيت ومقام إبراهيم وسائر ما فى الأرض من المساجد وحيطانها ومقابر الأنبياء والصالحين كحجرة نبينا ﷺ ومغارة إبراهيم ومقام نبينا الذى كان يصلى فيه وغير ذلك من مقابر الأنبياء والصالحين وصخرة بيت المقدس فلا يستلم ولا يقبل باتفاق الأئمة ، والطواف بذلك من البدع المحرمة ، ومن اتخذها ديناً يستتاب فان

تاب وإلا قتل . ويقول كلما حاذى الحجر : الله أكبر فقط . وعند الركن اليمانى : اللهم إنى أسألك العافية فى الدنيا والآخرة . ويقول بينه وبين اليمانى : ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ، فتقبيل الحجر الأسود مسنون فى ابتداء كل أسبوع لا فى كل شوط ، وأما الاستلام له ولليمانى ففى كل شوط ، ويقول فى بقية طوافه : رب اغفر وارحم ، واهدنى للسبيل الأقوم ، وتجاوز عما تعلم وأنت الإعز الأكرم . وإن شاء قال : اللهم ان هذا البيت بيتك والحرم حرمك والأمر أمرك ، وهذا المقام مقام العائذ بك من النار . ويشير إلى مقام إبراهيم عليه السلام . قال الشيخ تقى الدين : ويستحب له فى الطواف أن يذكر الله تعالى ويدعوه بما شرع ، وإن قرأ القرآن سراً فلا بأس ، وليس فيه ذكر محدود عن النبى ﷺ لا بأمره ولا بقوله ولا بتعليمه ، بل يدعو فيه سائر الأدعية الشرعية . وما يذكره كثير من الناس من دعاء معين تحت الميزاب ونحو ذلك فلا أصل له كان يختم طوافه بين الركنين بقوله : ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب

النار . انتهى

ومن ترك شيئاً من الطواف أو لم ينوه أو لم ينو نسكا معيناً لم يصح ، أو طاف على الشاذروان ـ وهو ما فضل عن جدار الكعبة ـ أو طاف على الحجر أو طاف وهو عريان أو انكشف من عورته ما تبطل به الصلاة ـ وكثيراً ما يقع ذلك فى النساء فانه ربما انكشف من بدنها فى طوافها ما تبطل به صلاتها لكون الأنثى كلها عورة فى الصلاة إلا وجهها ـ والطواف صلاة ، أو طاف وهو نجس أو محدث لم يصح طوافه ، لقوله ﷺ « الطواف بالبيت صلاة إلا أنكم تتكلمون فيه »

ثم إذا تم طوافه صلى ركعتين يقرأ فيهما قل يا أيها الكافرون والإخلاص بعد الفاتحة ، وتجزى مكتوبة عنهما وحيث ركعهما ، والأفضل كونهما خلف المقام . وسن الإكثار من الطواف كل وقت

فصل

ثم بعد الصلاة يعود فيستلم الحجر ويخرج إلى الصفا من بابه

فيرقاه حتى يرى البيت فيستقبله ، ويكبر ثلاثاً ويقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حى لا يموت بيده الخير وهو على كل شىء قدير . لا إله الله وحده ، صدق وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده . ويقول : لا إله إلا الله ، ولا نعبد إلا إياه ، مخلصين له الدين ولو كره الكافرون ، اللهم ألهمنى رشدى واعصمنى بدينك وطواعيتك وطواعية رسولك . اللهم جنبنى حدودك ، اللهم اجعلنى ممن يحبك ويحب ملائكتك ورسلك وأنبياءك وعبادك الصالحين . اللهم يسرنى لليسرى ، وجنبنى العسرى ، واغفر لى فى الآخرة والأولى ، واجعلنى من أئمة المتقين ، واجعلنى من ورثة جنة النعيم ، واغفر لى خطيئتى يوم الدين . اللهم إنك قلت وقولك الحق ﴿ ادعونى أستجب لكم ﴾ وإنك لا تخلف الميعاد . اللهم إذ هديتنى للإسلام فلا تنزعه منى ولا تنزعنى منه حتى توفانى على الإسلام . اللهم لا تقدمنى للعذاب ، ولا تؤخرنى لسوء الفتن

ثم يمشى حتى يرقى المروة ويقول ما قاله على الصفا ثم ينزل

من المروة فيمشى فى موضع مشيه ، ويسعى فى موضع سعيه ، يفعل ذلك سبعاً ذهابه سعية ورجوعه سعية يفتتح بالصفا ويختم بالمروة . فان بدأ بالمروة سقط الشوط . ويكثر من الدعاء فى سعيه ، ومنه : رب اغفر وارحم ، وتجاوز عما تعلم ، وأنت الأعز الأكرم

قال ابن كثير فى تفسير قوله تعالى ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ الآية : فالساعى بينهما ينبغى أن يستحضر ذله وفقره وحاجته إلى الله عز وجل فى هداية قلبه وصلاح حاله وغفران ذنبه ، وأن يلتجىء إلى الله عز وجل ليزيح عنه ما هو به من النقائص والعيوب ، وأن يهديه إلى صراطه المستقيم ، وأن يثبته عليه إلى مماته ، وأن يحوّله من حاله التى هو عليها من الذنوب والمعاصى إلى حال الكمال والغفران والسداد والاستقامة . انتهى كلامه رحمه الله تعالى

ويشترط له نية وموالاة وكونه بعد طواف نسك . وتسن فيه الطهارة من الحدث والنجس والسترة . وتسنّ الموالاة بينه

وبين الطواف ، ثم إن كان متمتعاً لا هدى معه قصر من شعره ، ولا يحلقه ليوفره للحج ، ويحلل لأنه تمت عمرته . وإن كان مع المتمتع هدى لم يقصر ، وحل إذا حج . والمتمتع والمعتمر إذا شرعا فى الطواف قطعا التلبية

فصل فى صفة الحج والعمرة

يسن لمتمتع حل من عمرته وغيره من المحلين بمكة وقربها الإحرام بالحج يوم التروية وهو ثامن ذى الحجة قبل الزوال ، فيصلى بمنى الظهر والعصر مع الإمام . ويسن أن يحرم منها أى من مكة ، وتجزى من بقية الحرم . ويبيت بمنى فاذا طلعت الشمس سار إلى عرفة ، وكل عرفة موقف إلى بطن عُرنه . ويسن أن يجمع بين الظهر والعصر تقديماً ، ويقف راكباً عند الصخرات وجبل الرحمة ، ويكثر من الدعاء والاستغفار والتضرع والخشوع وإظهار الضعف والافتقار ، ويلح فى الدعاء ويكرره ثلاثاً ، ولا يستبطىء الإجابة بل يكون قوىّ الرجاء . ويستحب الإكثار من ذكر الله تعالى

والدعاء يوم عرفة ، فانه يوم ترجى فيه الإجابة . وفى الحديث عن النبى ﷺ قال « ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبيده من النار من يوم عرفة ، وإنه ليدنو عز وجل فيباهى بهم الملائكة »

ويكره الاشتغال يوم عرفة بشىء من أمور الدنيا ، لا سيما إذا وقف الناس للدعاء ، وما أكثر ما يجتهد إبليس بفتح أبواب تشغل وتلهى عن التوجه إلى ذلك المقام العظيم ، فعلى العارف أن يقطع العلائق ويترك الشواغل عن الله فى هـــذا الوقت الذى لا يمكن استداراكه فى غير هذا المــكان ، فلا يفرط فى ذرة منه بغير ذكر الله تعالى ودعائه

ويستحب أن يختار المأثور من الأدعية فى عرفة ، مثل ما روى عن النبى ﷺ قال « أكثر دعاء الأنبياء قبلى ودعاء عشية عرفة لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شىء قدير . اللهم اجعل فى قلبى نوراً ، وفى سمعى نوراً ، وفى بصرى نوراً ، ويسر لى أمرى » وكان ابن عمر رضى

الله عنهما يقول : الله أكبر الله أكبر ولله الحمد ، لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر الله أكبر ولله الحمد ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد . اللهم اهدنى بالهدى ، وقنى بالتقوى ، واغفر لى فى الآخرة والأولى . ويرد يديه ويسكت قدر ما يقرأ إنسان فاتحة الكتاب ، ثم يعود فيرفع يديه ويقول مثل ذلك . ولم يزل يفعل ذلك حتى أفاض . وكان يقوله أيضاً عند الرمى . ويروى أن من دعاء النبى ﷺ بعرفة « اللهم إنك ترى مكانى ، وتعلم سرى وعلانيتى ، ولا يخفى عليك شىء من أمرى . أنا البائس الفقير المستغيث المستجير الوجل المشفق المقر المعترف بذنبه ، أسألك مسألة المسكين ، وأبتهل اليك ابتهال المذنب الذليل ، وأدعوك دعاء الخائف الضرير المستجير ، مَن خضعت لك رقبته ، وذلّ لك جسده ، وفاضت لك عينه ، ورغم لك أنفه

قال الشيخ تقى الدين : ولم يعين النبى ﷺ لعرفة دعاء ولا ذكراً ، بل يدعو الرجل بما شاء من الأدعية الشرعية المأثورة ، وقد روى الترمذى أن أكثر ما دعا به النبى ﷺ فى الوقوف

« اللهم لك الحمد كالذى نقول وخير مما نقول . اللهم لك صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى ، واليك مآبى ، وإنك ربى . اللهم إنى أعوذ بك من عذاب القبر ووسوسة الصدر ، وشتات الأمر . اللهم إنى أسألك من خير ما تجرى به الرياح ، وأعوذ بك من شر ما تجرى به الرياح . اللهم إنى أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت المنان ، بديع السموات والأرض ، ياذا الجلال والإكرام ، يا حى يا قيوم . أسألك بأنك أنت الله الواحد الأحد الصمد ، الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد . أسألك العفو والعافية فى الدنيا والآخرة ، وأسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى ، وأسألك الهدى والسداد ، وأسألك شكر نعمتك ، وحسن عبادتك . وأسألك قلباً سليما ، ولساناً صادقاً . وأسألك من خير ما تعلم ، وأعوذ بك من شر ما تعلم ، وأستغفرك لما تعلم ، إنك أنت علام الغيوب . اللهم إنى أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمتُ منه وما لم أعلم . وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمتُ منه وما لم أعلم . اللهم إنى أسألك من خير ما سألك منه عبدك ونبيك محمد ﷺ ، وأعوذ

بك من شر ما استعاذ منه عبدك ونبيك محمد ﷺ . اللهم إنى أسألك الجنة وما قرّب اليها من قول وعمل ، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول وعمل . وأسألك أن تجعل كل قضاء قضيته لى خيرا . اللهم إنى أسألك موجبات رحمتك ، وعزائم مغفرتك ، والغنيمة من كل بر ، والسلامة من كل إثم . اللهم لا تدع لنا ذنباً إلا غفرته ، ولا هماً إلا فرجته ، ولا حاجة لك فيها رضا ولنا فيها صلاح إلا قضيتها يا أرحم الراحمين . اللهم إنى ظلمت نفسى ظلماً كثيراً ، ولا يغفر الذنوب إلا أنت ، فاغفر لى مغفرة من عندك وارحمنى إنك أنت الغفور الرحيم . اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت ، أنت ربى وأنا عبدك ، ظلمتُ نفسى واعترفت بذنبى ، فاغفر لى ذنوبى جميعاً إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت . واهدنى لأحسن الأخلاق ، لا يهدى لأحسنها إلا أنت . واصرف عنى سيئها لا يصرف عنى سيئها إلا أنت . لبيك وسعديك ، والسعد كله بيديك ، والشر ليس إليك ، تباركت وتعاليت ، أستغفرك وأتوب اليك . اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق أحينى ما علمت

الحياة خيراً لى ، وتوفنى إذا كانت الوفاة خيراً لى . اللهم إنى أسألك خشيتك فى الغيب والشهادة ، وأسألك كلمة الحق فى الغضب والرضا ، وأسألك القصد فى الفقر والغنى ، وأسألك نعيما لا ينفد ، وقرة عين لا تنقطع ، وأسألك الرضا بعد القضا ، وبرد العيش بعد الموت ، ولذة النظر إلى وجهك ، والشوق إلى لقائك من غير ضرّاء مضرّة ، ولا فتنة مضلّة . اللهم زيّنا بزينة الإيمان ، واجعلنا هداة مهتدين . اللهم إنى أسألك رحمة من عندك تهدى بها قلبى ، وتجمع بها أمرى ، وتلم بها شعثى ، وترد بها غائبى ، وترفع بها شاهدى ، وتزكى بها عملى ، وتلهمنى بها رشدى ، وتعصمنى بها من كل سوء . اللهم أعطنى إيماناً ويقيناً لا كفر بعده . اللهم اجعلنا هُداة مهتدين ، غير ضالين ولا مضلّين ، سلماً لأوليائك ، حرباً لأعدائك ، نحب بحبك من أحبك ، ونعادى بعداوتك من عاداك وخالفك . اللهم هذا الدعاء وعليك الإجابة ، وهذا الجهد وعليك التكلان . اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدنى لما اختُلف

فيه من الحق بإذنك إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم. اللهم إنى أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من العجز والكسل والبخل والجبن وغَلَبة الدين وقهر الرجال وفتنة المحيا والممات. اللهم اغسل خطاياى بماء وثلج وبَرَد، ونقنى كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، وباعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب. اللهم آتِ نفسى تقواها، وزكِّها أنت خير من زكاها، أنت وليها ومولاها. اللهم إنى أعوذ بك من علم لا ينفع، ومن عمل لا يرفع، ومن قلب لا يخشع، ومن دعاء لا يسمع، ومن نفس لا تشبع. اللهم إنى أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأهواء والآراء. اللهم يا هادى المضلين، ويا راحم المذنبين، ومقيل عثرات العاثرين، ارحم عبدك ذا الخطإ العظيم، والمسلمين كلهم أجمعين. واجعلنا من الأحياء المرزوقين الذين أنعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقا يا رب العالمين

قال فى الشرح الكبير: روينا عن سفيان الثورى قال: سمعت

أعرابياً وهو مستلقٍ بعرفة يقول : إلهى من أولى بالزلل والتقصير منى وقد خلقتنى ضعيفاً ، ومن أولى بالعفو منك وعلمك فىّ سابق وأمرك بى محيط ، أطعتك بإذنك والمنة لك ، وعصيتك بعلمك والحجة لك ، فأسألك بوجوب حجتك وانقطاع حجتى وبفقرى اليك وغناك عنى أن تغفر لى وترحمنى ، إلٰهى لم أحسن حتى أعطيتنى ، ولم أسىء حتى قضيت على . اللهم أطعتك بعلمك فى أحب الأشياء إليك : شهادة أن لا إله إلا الله ، ولم أعصك فى أبغض الأشياء إليك : الشرك بك ، فاغفر لى ما بينهما . اللهم أنت أنس المؤنسين لأوليائك ، وأقربهم بالكفاية من المتوكلين ، تشاهدهم فى ضمائرهم ، وتطلع على سرائرهم وسرى . اللهم إنى لك مكشوف ، فأنا إليك ملهوف ، إذا أوحشنى الغرور آنسنى ذكرك ، وإذا صمت على الهموم لجأت اليك استجارة بك ، علماً بأن أزمّة الأمور بيديك ، ومصدرها عن قضائك

ويكثر من قول : ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ، ويكثر من الأدعية المأثورة بجوامع خير الدنيا

والآخرة . ويكثر من الاستغفار والتضرع والخشوع وإظهار الضعف والافتقار ، ويلح فى الدعاء ولا يستبطىء الإجابة

ومن وقف ولو لحظة من فجر يوم عرفة إلى فجر يوم النحر وهو أهل للحج ليس بسكران ولا مجنون ولا مغمى عليه صح حجه . ومن لم يقف بعرفة أو وقف فى غير زمنه أو لم يكن أهلا للحج فلا يصح حجه لفوات الوقوف المعتد به ، ومن وقف بعرفة نهاراً أو دفع منها قبل الغروب ولم يعُد اليها قبله فعليه دم ، فان عاد اليها واستمر إلى الغروب أو عاد بعده قبل الفجر فلا دم لأنه أتى بالواجب وهو الوقوف بالليل والنهار ، ومن وقف ليلا فقط فلا دم عليه . ثم يدفع بعد الغروب على طريق المأزمين إلى مزدلفة وهما ما بين المأزمين ووادى محسّر بسكينة يسرع فى الفجوة ويجمع بين العشاءين قبل حط رحله ، ويبيت بها وجوباً ، وله الدفع بعد نصف الليل ، والدفع قبله فيه دم على غير سقاة ورعاة سواء كان عالماً بالحكم أو جاهلا عامداً أو ناسياً كوصوله اليهـا بعد الفجر لا إن وصل اليهـا قبله فاذا أصبح بهـا صلى الصبح بغلس ثم أتى

المشعر الحرام فرقاه أو يقف عنده ويحمد الله ويكبره ويهلله ويقرأ ﴿ فاذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم وإن كنتم من قبله لمن الضالين ﴾ الآية . ويدعو حتى يسفر ، فاذا بلغ محسّراً أسرع قدر رمية حجر لأنه ﷺ لما أتى بطن محسّر حرك قليلا كما ذكره جابر ، وأخذ حصى الجمار من حيث شاء ، وكان ابن عمر يأخذ الحصى من مزدلفة ، وفعله سعيد بن جبير وقال : كانوا يتزوّدون الحصى من جمع ، والرمى تحية منى فلا يبدأ قبله بشيء ، وعدد حصى الجمار سبعون حصاة كل واحدة بين الحمص والبندق فلا يجزى صغيرة جداً ولا كبيرة ، فاذا وصل إلى منى وهى من وادى محسّر إلى جمرة العقبة بدأ بجمرة العقبة فرماها بسبع حصيات متعاقبات واحدة بعد واحدة ، يرفع يده اليمنى حال الرمى حتى يرى بياض إبطيه ويكبر مع كل حصاة ويقول : اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً وسعياً مشكوراً . ولا يجزى الرمى بغير الحصى ولا يجزى الرمى بها ثانياً ولا يقف عندها . وندب أن يستبطن الوادى وأن يستقبل القبلة وأن يرمى على جانبه

الأيمن . وإن وقعت الحصاة خارج المرمى ثم تدحرجت فيه أجزأت ويقطع التلبية بعدها . ويرمى ندباً بعد طلوع الشمس لقول جابر « رأيت رسول الله ﷺ يرمى الجمرة ضحى يوم النحر وحده » أخرجه مسلم . ويجزى رميها بعد نصف الليل ، ثم ينحر هدياً إن كان معه ، ويحلق أو يقصر من جميع شعره . وتقصر امرأة منه قدر أنملة . وسن لمن حلق أو قصر أخذ ظفر وشارب وعانة وإبط ، ثم قد حل له كل شىء كان محظوراً بالإحرام إلا النساء . والحلاق والتقصير نسك فى تركهما دم

فصل

ثم يفيض إلى مكة ويطوف القارن والمفرد بنية الفريضة طواف الزيارة ويقال طواف الإفاضة فيعينه ، وكذا المتمتع يطوف للزيارة فقط . وأول وقته بعد نصف ليلة النحر لمن وقف قبل ذلك بعرفات . ويسن فعله فى يومه ، وله تأخيره عن أيام منى ، ثم يسعى بين الصفا والمروة إن كان متمتعاً لأن سعيه أولا كان للعمرة

فيجب أن يسعى للحج ، أو كان غير متمتع بأن كان قارنا أو مفرداً ولم يكن سعى مع طواف القدوم ، فان كان سعى مع طواف القدوم فان كان سعى بعده لم يعده ، ثم قد حل له كل شيء حتى النساء . وهذا هو التحلل الثانى . ثم يشرب من ماء زمزم ويتضلع منه ويرش على بدنه وثوبه ويستقبل القبلة ويتنفس ثلاثاً ويقول عند شربه : بسم الله ، اللهم اجعله لنا نافعاً ورزقاً واسعاً ورياً وشبعاً وشفاء من كل داء ، واغسل به قلبى واملأه من خشيتك وحكمتك

فصل

ثم يرجع من مكة فيصلى الظهر يوم النحر بمنى ، ويبيت بها ثلاث ليال إن لم يتعجل ، وليلتين إن تعجل فى يومين ، ويرمى الجمرات فى أيام التشريق فيرمى الجمرة الأولى وتلى مسجد الخيف بسبع حصيات متعاقبات كما تقدم فى جمرة العقبة ، ويجعل الجمرة عن يساره ، ويتأخر قليلا بحيث لا يصيبه الحصى ويدعو طويلا رافعاً يديه . قال الشيخ تقى الدين : بقدر قراءة سورة البقرة . ثم يرمى الجمرة الوسطى مثلها بسبع حصيات ، ويتأخر قليلا ويدعو طويلا

كالتي قبلها لكن يجعلها عن يمينه ، ويستبطن الوادي ولا يقف عندها ، يفعل هذا الرمي للجمار الثلاث على الترتيب والكيفية المذكورين في كل يوم من أيام التشريق بعد الزوال فلا يجزى قبله ولا ليلا لغير سقاة ورعاة . والأفضل الرمي قبل صلاة الظهر ويكون مستقبل القبلة في الكل مرتباً أي يجب ترتيب الجمرات الثلاث على ما تقدم ، فان رمى حصى الجمار السبعين كلها في اليوم الثالث من أيام التشريق أجزأ الرمي ، ويرتبه بنية فيرمى الأول بنية ثم الثاني مرتباً وهلم جرا كالفوائت من الصلوات ، فان أخره عن أيام التشريق فعليه دم أو لم يبت بمنى فعليه دم ، ولا مبيت على سقاة ورعاة ، والسنة للإمام أن يصلى بالناس بمنى ، ويصلى أهل الموسم خلفه في مسجد منى وهو مسجد الخيف ، فان لم يكن للناس إمام عام صلى الرجل بأصحابه ، ومن تعجل في يومين خرج قبل الغروب ولا إثم عليه وسقط عنه رمي اليوم الثالث ويدفن حصاه ، وإن لم يخرج قبل الغروب لزمه المبيت والرمي من الغد بعد الزوال ، فاذا أراد الخروج من مكة لم يخرج حتى يطوف طواف الوداع أو

اتّجر بعده أعاده إذا عزم على الخروج ليكون آخر عهده بالبيت كما جرت العادة فى توديع المسافر أهله و إخوته ، فان تركه رجع اليه ، فان شق الرجوع على من بعد عن مكة أو لم يرجع فعليه دم . وإن أخر طواف الزيارة فطافه عند الخروج أجزأه عن طواف الوداع . ويقف عند الملتزم بين الركن و الباب فيضع صدره ووجهه وذراعيه و كفيه مبسوطتين ويدعو ويسأل الله حاجته من خير الدنيا والآخرة . وإن شاء قال فى دعائه الدعاء المأثور عن ابن عباس : اللهم إنى عبدك وابن عبدك وابن أمتك ، حملتنى على ما سخرت لى من خلقك ، وسيرتنى فى بلادك حتى بلغتنى بيتك بنعمتك ، وأعنتنى على أداء نسكى ، فان كنت رضيت عنى فازدد رضا وإلا فمن الآن فارض عنى قبل أن تنأى عن بيتك دارى ، وهذا أوان انصرافى إن أذنت لى غير مستبدل بك و لا ببيتك ولا راغب عنك ولا عن بيتك . اللهم فأصحبنى العافية فى بدنى والصحة فى جسمى والعصمة فى دينى ، وأحسن منقلبى ، وارزقنى طاعتك ما أبقيتنى ، واجمع لى بين خيرى الدنيا والآخرة إنك على كل شىء قدير

وتقف الحائض والنفساء بباب المسجد وتدعـو بالدعاء الذى سبق . قال الشيخ تقى الدين : وأما زيارة المساجد التى بنيت بمكة غير المسجد الحرام كالمسجد الذى تحت الصفا وفى سفح أبى قُبيس ونحو ذلك من المساجد التى بنيت على آثار النبى ﷺ وأصحابه كمسجد المولد وغيره فليس قصـد شىء من ذلك من السنَّة ، ولا استحبَّه أحد من الأئمة ، وانما المشروع إتيان المسجد الحرام خاصة والمشاعر : عرفة ومزدلفة ومنى والصفـا والمروة ، وكذلك قصد الجبال والبقاع التى حول مكة غير المشاعر عرفة ومزدلفة ومنى مثل جبل حراء والجبل الذى عند منى يقال انه كان فيه قبة الفداء ونحو ذلك فانه ليس من سنة النبى ﷺ زيارة شىء من ذلك ، بل هو بدعة ، وكذلك ما يوجد فى الطرقات من المساجد المبنية على الآثار والبقاع التى يقال إنها من الآثار لم يشرع النبى ﷺ قصد شىء من ذلك بخصوصـــــه ولا زيارة شىء من ذلك . والإكثار من الطواف بالبيت من الأعمال الصالحة ، هو أفضل من أن يخرج الرجل من الحرم ويأتى بعمرة مكية ، فان هذا لم يـكن من أعمال

السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ولا رغب فيه النبي ﷺ لأمته بل كرهه السلف . انتهى كلام الشيخ رحمه الله تعالى

فصل

وصفة العمرة أن يحرم بهـا من الميقات إذا كان ماراً به أو من أدنى الحل ممن بالحرم ، ولا يجوز أن يحرم بها من الحرم لمخالفة أمره ﷺ ، وينعقد وعليه دم ، فاذا طاف وسعى وحلق وقصر حل لإتيانه بأفعالها . وتباح العمرة كل وقت فلا تـكره بأشهر الحج ولا يوم النحر أو عرفة ، وتجزىء عن عمرة الفرض

فصل

وأركان الحج أربعة : الإحرام ، والوقوف بعرفة ، وطواف الزيارة ، والسعي . وواجباته سبعـة : الإحرام من الميقات ، والوقوف بعرفة إلى الغروب ، والمبيت لغير أهل السقاية والرعاية بمنى ، والمبيت بمزدلفة إلى بعد نصف الليل ، والرمي ، والحلق أو التقصير ، والوداع . وأركان العمـرة ثلاثة : إحرام ، وطواف ،

وسعى . وواجباتها الحلق والتقصير والإحرام من ميقاتها ، فمن ترك الإحرام لم ينعقد نسكه حجاً كان أو عمرة ، ومن ترك ركناً غيره لم يتم نسكه إلا به ، ومن ترك واجباً فعليه دم

فصل

ومن فاته الوقوف بأن طلع فجر يوم النحر ولم يقف بعرفة فاته الحج وتحلل بعمرة ويقضى ويهدى إن لم يكن اشترط فى ابتداء إحرامه ، فان اشترط فقال فى ابتداء إحرامه : وإن حبسنى حابس فمحلى حيث حبستنى فلا هدى عليه ولا قضاء إلا أن يكون الحج واجباً فيؤديه . ومن صده عدو عن البيت أهدى ثم حل ، فان فقد الهدى صام عشرة أيام ثم حل ، وإن صد عن عرفة تحلل بعمرة ، وإن حضره مرض أو ذهاب نفقة بقى محرماً إن لم يكن اشترط ، فان اشترط فله التحلل مجاناً فى الجميع

فصل فى الهدى والأضحية

أفضلها إبل ثم بقر ثم غنم ، وأفضل كل جنس أسمن فأغلى ، ولا يجزى فيها إلا جذع ضأن له ستة أشهر وثنى سواه ، فالسن

المعتبرة لما يجزى من الإبل خمس سنين ، والبقر سنتان والمعز سنة والضأن نصفها . وتجزى الشاة عن واحد وأهل بيته ، وتجزى البقرة والبدنة عن سبعة ، ولا تجزى العوراء ولا الهزيلة التى لا مخ فيها ولا العرجاء التى لا تطيق المشى مع صحيحة ولا التى ذهبت ثناياها من أصلها ولا ما شاب ونشف ضرعها ولا بينة المرض ولا التى ذهب أ كثر أذنها أو قرنها . بل تجزى البقرة التى لا ذنب لها خلقة أو مقطوعاً ، وتجزى ما ذهب نصف إليتها إلا إن ذهب نصف الإلية فأ كثر لأن الإلية ليست بذنب والجماء وخصى غير مجبوب ، ويجزى مع الكراهة ما بأذنه أو قرنه قطع وخرق أو شق أقل من النصف أو النصف فقط ، والسنة أن تنحر الإبل قائمة معقولة يدها اليسرى يطعنها فى وهدتها التى بين أصل العنق والصدر ، ويذبح غيرها ، ويقول حين يحرك يده : بسم الله والله أ كبر ، اللهم هذا منك ولك ، اللهم تقبل منى كما تقبلت من إبراهيم الخليل . ويتولاها صاحبها أو يوكل مسلماً ويشهدها . ووقت الذبح من بعد صلاة العيد إلى يومين بعده ، والذبح فى اليوم الأول أفضل ،

ويكره فى ليلهما ، فان فات وقت الذبح قضى واجبه وفعل به كالأداء وسقط التطوع بفوات وقته وتعين بقوله هذا هدى وأضحية لا بالنية ، وإذا تعينت لم يجز بيعها ولا هبتها ، إلا أن يبدلها بخير منها . ويجوز جزّ صوفها ونحوه إن كان أنفع لها ويتصدق به ولا يعطى جازرها أجرته منها ولا يبيع جلدها ولا شيئا منها بل ينتفع به أو يتصدق به ، وإن تعيبت بعد تعيينها ذبحها وأجزأته ، وان تلفت بفعله أو تفريطه لزمه البدل كسائر الأمانات ، إلا إن كانت واجبة فى ذمته قبل التعيين كفدية منذور فى الذمة فتعيب وجب عليه نظيره بغير تعيب

والأضحية سنة مؤكدة ، وذبحها أفضل من الصدقة بثمنها لحديث « ما عمل ابن آدم يوم النحر عملا أحب إلى الله من إراقة دم »

ويسن أن يأكل منها ويهدى ويتصدق أثلاثاً ، وإن أكلها كلها إلا أوقية جاز ، وإن أكلها كلها ضمنها أى الأوقية بمثلها لحماً . ومن أراد أن يضحى أو يضحى عنه فلا يأخذ من شعره وظفره وبشرته فى العشر شيئاً ، لحديث مسلم عن أم سلمة مرفوعاً

« إذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحى فلا يأخذ من شعره ولا من أظفاره شيئاً حتى يضحى ، ويسنُّ حلق بعده

فصل

وإذا دخل المدينة قبل الحج أو بعده فانه يأتى مسجد النبى ﷺ ويصلى فيه ، والصلاة فيه خير من ألف صلاة فيما سواه ، إلا المسجد الحرام . ولا تشد الرحال إلا اليه وإلى المسجد الحرام وإلى المسجد الأقصى ، هكذا ثبت فى الصحيحين من حديث أبى هريرة وابن سعيد رضى الله عنهما ، ثم يسلم على النبى ﷺ ، وكان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما إذا دخل المسجد يقول : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا أبا بكر ، السلام عليك يا أبة ثم ينصرف . وهكذا كان الصحابة يسلمون عليه . وإن قال فى سلامه : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا نبى الله ، السلام عليك يا خيرة الله من خلقه ، يا أكرم الخلق على ربه ، يا إمام المتقين . فهذا كله من صفاته ﷺ . وإذا صلى عليه مع السلام فهذا مما أمر الله به ، واتفق العلماء على أنه لا يستلم

الحجرة ولا يقبلها ولا يطوف بها ولا يصلى اليها ولا يدعو هناك مستقبلا الحجرة ، فإن هـذا كله منهى عنه باتفاق الأئمة ، ولا يفعل فى مسجده ﷺ إلا ما يفعل فى سائر المساجد ، ليس فيها شىء يتمسح به ولا يقبّل ولا يطاف به ، هـذا إلا فى المسجد الحرام خاصة ، ولا يسافر أحد ليقف بغير عرفات ولا لزيارة قبر من القبور ولا من قبور الأنبيـاء ولا المشـايخ ولا غيرهم

ويستحب أن يأتى مسجد قباء فيصلى فيه ، فان النبى ﷺ قال « من تطهر فى بيته فأحسن الطهور ثم أتى مسجد قباء لا يريد إلا الصلاة فيه كان له كأجر عمرة » رواه أحمد والنسائى وابن ماجه ، وليس لأحد أن يسافر اليه لنهى النبى ﷺ « أن تشد الرحال إلا الى المساجد الثلاثة . والله سبحانه وتعالى أعلم ، وصلى الله على محمد وسلم

آخره والحمد لله رب العالمين